المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية الرباط في: 9 شعبان 1404(11 ماي 1984)
منشور رقم: 963

من وزير العدل

إلى السادة:
- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك بها
- رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك بها

الموضوع: تسهيل مأمورية أطر وموظفي الوكالة القضائية للمملكة عند تتبعهم لقضايا تهم هذه المؤسسة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

أثار انتباهى السيد وزير المالية إلى الصعوبات التي تواجه أطر وموظفي الوكالة القضائية للمملكة عند قيامهم بمهامهم بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 2 مارس 1953 والفصل 514 من قانون المسطرة المدنية، ذلك انهم عند اتصالهم بالمحاكم أو تنقلهم اليها قصد الحصول على بعض الايضاحات والبيانات والاطلاع على الملفات لاستكمال الاجراءات المسطرية فيها في اطار تتبع ومراقبة الدعاوى التي تستهدف التصريح بمديونة الدولة أو مؤسساتها العمومية تعترضهم عراقل عملية كبيرة بسبب عدم وجود التسهيلات الكافية للقيام بعملهم في أحسن الظروف واكثرها ملاءمة.

وتحقيقا للأهداف التي توخاها المشرع من تنظيم وظيفة هذه المؤسسة القضائية وما تسعى اليه من تصفية القضايا الادارية بالسرعة المطلوبة خدمة لمصالح الدولة ومصالح الخزينة العامة، نطلب منكم بكل تأكيد مد العون اللازم لأطر وموظفي الوكالة المذكورة الذين يتصلون بكم في هذا الإطار، وتذليل كل الصعوبات التي قد تعترضهم وتزويدهم بالإيضاحات والبيانات التي يتوقفون عليها حتى يتسنى لهم القيام بالدور المنوط بهم في أحسن الظروف وعلى الوجه المرغوب والسلام.

وزير العدل

الإمضاء: مصطفى بلعربي العلوي